

الوحدة المركزية
للمجموعات
والعمل الأهلي



٧٠٠٥
٥٢٦/٤/٢١



الوحدة المركزية للمجموعات والعمل الأهلي
الإدارة العامة للقيود والتصاريح والدعم الفني
إدارة تراخيص جمع المال

مؤسسة بنك الشفاء المصري
قطعة " ٤٤ " التجمع الثالث / بجوار مستشفى القاهرة الجديدة / القاهرة
ترخيص رقم (٢١٠) لسنة ٢٠٢٦
علي مستوى الجمهورية ((لمدة عام كامل))
من ٢٠٢٦/٥/١ إلى ٢٠٢٧/٤/٣٠

- بالاطلاع علي ما جاء بقانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية؛
- وعلي القرار الوزاري رقم ٩٩٥ بتاريخ ٢٠٢٥/١١/١٦ بشأن وسائل جمع المال ؛
- و علي الطلب المقدم من مؤسسة بنك الشفاء المصري المقيدة برقم ٥٩٦ لعام ٢٠١٠ بالوحدة المركزية للمجموعات بجمع المال وذلك بغرض تقديم المساعدات العلاجية للمستحقين بصورة منتظمة .
- **أولا** - ووفق لمؤسسة بنك الشفاء المصري المقيدة برقم ٥٩٦ لعام ٢٠١٠ بالوحدة المركزية للمجموعات بجمع المال علي أن يكون الجمع بالوسائل الآتية.

١. أن يكون الجمع عن طريق فتح حسابات البنوك الآتية:

رقم الحساب	البنك	م
١٠٦٣٠٧٠٣١٢٤٢١٧٠٠٠١٩ ١٠٦٣٠٧٠٣٧٤٣٠٦٠٠٠٠١٥ ١٠٦٣١٦٠٣١٢٤٢١٧٠١٠١٠ بالدولار الأمريكي	البنك الأهلي المصري	١.
١٠٢٠٩٩١٢١٠١٠٢٠١	البنك العربي الإفريقي الدولي	٢.
١٠١٦٦٦٧٧٧٠٠١ ١٠١٦٦٦٧٧٧٠٠٣	بنك الإسكندرية	٣.
١٠٠٠١٤٢٨٦٥٥٦ ١٠٠٠٢٣٧٠٦٤١٧	البنك التجاري الدولي	٤.
١٠٥٠٠٠١٠٠٠٦٦٦٧٧٧	بنك مصر	٥.
١٥٦٦٦٧٧٧	بنك فيصل الإسلامي المصري	٦.
٠٣٢٠٣٠٣٠٦٩٥١٠٠١٠	بنك الشركة المصرفية العربية الدولية	٧.
٠٠٥٢-٦٠٦٧٧٧-٠٠١ ٠٠٥٢-٦٠٦٧٧٧-٠٠٢ بالدولار الأمريكي ٠٠٥٢-٦٠٦٧٧٧-٠٠٧ باسم حملة فيروس سي بالجنية المصري	بنك المصرف المتحد	٨.
٠٤٥٩٢٤٥٩٧٧٣٠٤ ١٠١٩٢٤٥٩٧٧٣٠١	بنك الإمارات دبي الوطني	٩.
٠٠٦٦٦٧٧٧٠٠٠١	بنك أبو ظبي الأول مصر	١٠.
٢٠٣١٢٦٧١٦٥٠-٦٣	بنك قطر الوطني الأهلي	١١.

حكا

٧٤٧٩٤٢	البنك الأهلي الكويتي	١٢
٢٦٩٥٥٩٠		
٢٠٢٠٠٦٦٦٧٧٧٠١٠١٧	البنك المصري لتنمية الصادرات	١٣
٢٠٢٠٠٦٦٦٧٧٧٠٤٠١٤ فيريوس سي		
٨٠٥٠٠٠٠١٠٥٠٩١٦٦٥٠٠١	بنك البركة مصر	١٤
٠٠١٦-١٦٦٧٧٧-٠٠١	بنك بيت التمويل الكويتي	١٥
٦٦٦٧٧٧١٠١٠٠١٠١	بنك قناة السويس	١٦
٧١٣٤٩٠	المصرف العربي الدولي	١٧
٢٣٨١٩	بنك ناصر الاجتماعي	١٨
٠٠٥٢٦٠٦٧٧٧٠٠٣ باليورو الاوروبي	بنك المصرف المتحد	١٩

• **الجمع عن طريق كافة قنوات التوزيع الالكتروني المختلفة بالبنوك المذكورة بعاليه .**

• الترخيص الصادر للمؤسسة رقم (٢١٠) لسنة ٢٠٢٦ بجمع التبرعات علي الحسابات والبنوك المذكورة بعاليه هو ترخيص علي مستوي الجمهورية **لجمع من الداخل فقط** طبقا للقانون المشار إليه بعاليه ولا يجوز تلقي تبرعات من الخارج علي هذا الحساب سواء من المصريين المقيمين بالخارج أو الأجانب وفي حالة حدوث ذلك يتم تجنيب المبالغ وتتخذ إجراءات قبول المنح الواردة من الخارج.

• يجوز للمؤسسة السحب من الحسابات الخاصة بالترخيص خلال فترة الجمع وعلي البنوك المشاركة في جمع التبرعات الالتزام بمدة الترخيص وعلق الحساب فور انتهاء المدة المقررة للترخيص.

▪ **الجمع عن طريق المواقع الالكترونية والفيزا كارد .**

٢. **الجمع عن طريق شركات التحصيل الآتية :**

• **الرسائل النصية القصيرة:** من خلال إرسال رسالة علي رقم ٩٦٩٩ علي أن يتم تحويل الإيراد علي حساب المؤسسة بالبنك العربي الإفريقي الدولي حساب رقم ١٠٢٠٩٩١٢١٠٠١٠٢٠٢ .

• **شركة فوري :** علي أن يتم تحويل الإيراد علي حساب المؤسسة ببنك أبو ظبي الأول مصر حساب رقم ٠٠٦٦٦٧٧٧٠٠٠٣ .

• **شركة مصاري :** علي أن يتم تحويل الإيراد علي حساب المؤسسة بالبنك العربي الإفريقي الدولي حساب رقم ١٠٢٠٩٩١٢١٠٠١٠٢٠٣ .

• **شركة فودافون كاش :** علي أن يتم تحويل الإيراد علي حساب المؤسسة ببنك مصر حساب رقم ٤٨٨٠٠٠١٠٠٠٠٢٤٧٢٨ .

• **شركة الأهلي ممكن :** علي ان يتم تحويل الايراد علي حساب المؤسسة ببنك قطر الوطني الاهلي رقم ٢٠٣١٤٩٦٤٩٤٢/٧٩ .

• الجمع من خلال **الفكة المتبقية من العملاء المترددين علي صيدليات العزبي** علي ان يتم تحويل الايراد علي حساب المؤسسة ببنك الشركة المصرفية العربية الدولية رقم ٠٣٢٠٣٠٣٠٦٩٥١٠٠١١ .

▪ **تلتزم المؤسسة باتخاذ ما يلزم حيال الشركة المشتركة في جمع التبرعات للقيام بتحويل إجمالي حصيلة الترخيص للجمعية علي رقم الحساب المشار إليه اولاً بأول على الحساب المذكور بعاليه ، وذلك حتى لا يكون هناك مخالفة لتجاوز مدة التصفية.**

- **الجمع عن طريق المواقع الالكترونية للمؤسسة (الفيزا كارد) او ماكينات ال POS .**

٣. **الإيصالات غير محددة القيمة المخصصة للفيزا او pos او الشيكات** - الجمع عن طريق الإيصالات غير محددة القيمة بطبع عدد " ١٠٠ " ((مائة دفتر)) إيصالات غير

محددة القيمة بكل دفتر خمسون إصال من أصل وصورة ترقيم من " ٥٠٠ " .

وذلك بالضوابط الآتية :

تثبت الإيصالات في دفاتر بأرقام متسلسلة يوضح على غلاف كل دفتر عدد ما به من إيصالات على أن تكون الإيصالات من أصل وصورة واحدة.

يوضح على كل إصال وصورته اسم (الجمعية - المؤسسة - الاتحاد) المرخص لها ورقم قيدها ورقم الترخيص وتاريخ بدء الجمع ونهايته، وتختتم الإيصالات بصورها بخاتم الجهة المرخص لها على أن ترسل بعد ذلك إلى الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الاهلي او الوحدة الفرعية بحسب الاحوال لختتمها بخاتمها مع الاحتفاظ بإيصال وصورته من الإيصالات المختومة تودع في ملف الجهة المرخص لها ، وعلى (الجمعية - المؤسسة - الاتحاد) طالبة الترخيص تقديم تفويض كتابي مختوم بخاتمها وموقعا عليه من رئيس

الترخيص رقم ٢١٠ لسنة ٢٠٢٦ الصادر لمؤسسة بنك الشفاء المصري

مجلس إدارتها أو مجلس الأمناء بحسب الأحوال باسم المندوب الذي تفوضه لختم الإيصالات على أن يجدد هذا التفويض عند تغيير المندوبين، ويوقع محضر الختم النهائي أمين صندوق الجهة المرخص لها أو من ينيبه مجلس الإدارة أو مجلس الأمناء من بين أعضائه ويمثل الجهة صادرة الترخيص .

يراعى عند الجمع بشيكات كتابة رقم الشيك وتاريخه واسم البنك المسحوب عليه علي ان يكون الشيك صادر باسم الجمعية ومسطر وغير قابل للتظهير ، كما يوضح اسم القائم بالجمع واسم المتبرع وعنوانه علي ان يرفق المستند المستخرج صورة من الشيك .

يراعى استعمال الإيصالات وفقاً لأرقامها المسلسلة بالدفتري ويدون المبلغ بالأرقام والحروف بصورة واضحة.

على (الجمعية - المؤسسة - الاتحاد) المرخص لها تنظيم دورة مستندية سليمة لتسليم الدفاتر بالجمع ومراجعة الإيصالات مع تقديم ايضاح بذلك لممثل الجهة صادرة الترخيص المختصة القائم بالتصفيه واطلاعه على المستندات المستخدمة .

يفرد حساب خاص بدفاتر (الجمعية - المؤسسة - الاتحاد) المرخص لها تقيد فيه حصيلة الترخيص.

إذا فقد أحد دفاتر الإيصالات المستخدمة في الجمع يكون أداء قيمة المفقود منها حسب أكبر حصيلة دفتر تم الجمع بموجبه في الترخيص وفي حالة فقد إيصال أو أكثر من أحد الدفاتر المستخدمة في الجمع يكون أداء قيمة المفقود حسب أكبر قيمة إيصال تم الجمع بموجبه في نفس الدفتري وذلك علي نفقة المتسبب دون الاخلال بمسئولييه مجلس الادارة أو مجلس الأمناء .

لا يجوز أن تزيد المصروفات الإدارية شاملة عمولة التحصيل على (٢٠٪) من الإيرادات بشرط تقديم المستندات الدالة علي ذلك.

تحصر الدفاتر المستعملة وغير المستعملة والإيصالات بعد انتهاء مدة الجمع في كشوف تقدم للجهة الإدارية المختصة مصحوبة بالدفاتر والإيصالات للمراجعة وذلك خلال ستين يوماً على الأكثر من تاريخ انتهاء مدة الجمع ويحرر محضر التصفيه مبيئاً فيه ما تم بشأن إعدام دفاتر الإيصالات غير المستعملة ويوقع عليه أمين صندوق مؤسسة المجتمع الاهلي أو من ينيبه مجلس الإدارة أو مجلس الأمناء بحسب الأحوال من بين أعضائه ويمثل الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الاهلي او الوحدة الفرعية بحسب الاحوال المختصة ويختم بخاتم الجهة صادرة الترخيص .

يقتصر جمع التبرعات على موظفي (الجمعية - المؤسسة - الاتحاد) فقط، على أن يكون مؤمن عليهم ضد الاختلاس والتبديد وخيانه الامانه.

ثالثاً: لا يجوز أن تزيد المصروفات الإدارية عن (٢٠ ٪) من الإيرادات شاملة عمولة التوزيع والمصروفات الإدارية .


رابعاً: تتم التصفيه النهائية خلال ستون يوماً من انتهاء فترة الترخيص وذلك بمعرفة المسؤولين عن المؤسسة والإدارة العامة للجمعيات (جمع المال) ويحرر محضر التصفيه بذلك .

خاصاً: - أي إخلال بأحدي هذه الشروط يعتبر مخالفة لأحكام القانون واللائحة التنفيذية المنظمة لقواعد وشروط جمع المال.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام !!!

تجرباً في: ٢٠٢٦/٤/٢٠ م

محمد كامل

المدير العام

(أ.صلاح فتحي)



كامل